

عنوان المحاضرة التشريع الضريبي في العراق



جامعة ساوة

كلية القانون

قسم القانون

المرحلة الثانية

رقم المحاضرة (١٣)

اسم المحاضر: م. م. هُدى صباح مطرود

لا يوجد قانون ضريبي موحد ينظم جميع الضرائب.

- النظام الضريبي العراقي يتكون من:

- قوانين متعددة

- صدرت في فترات زمنية مختلفة

- في ظل أنظمة حكم متباينة

- يتم استبعاد الضرائب الملغاة:

- ضريبة الشركات

- ضريبة الأرض الزراعية

- ينقسم النظام الضريبي إلى:

- ضرائب مباشرة

- ضرائب غير مباشرة

الضرائب المباشرة – الضرائب على الدخل

- الضرائب المباشرة: تفرض على الدخل أو رأس المال عند تحققه

- الضرائب على الدخل في العراق تشمل:

- ضريبة الدخل

- ضريبة العقار

- القانون النافذ:

- قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢

- تاريخ ضريبة الدخل:

- أول تشريع عام ١٩٢٧

- عدة قوانين متعاقبة

- استقر التشريع الحالي منذ ١٩٨٢

خصائص ضريبة الدخل في العراق

- ضريبة عامة وليست نوعية
- ضريبة شخصية تراعي:
- السماحات العائلية والاجتماعية
- تفرض على:
- دخول الأموال المنقولة
- ضريبة:
- تصاعدية على الأشخاص الطبيعيين
- نسبية على الأشخاص المعنوية
- تفرض على:
- الدخل الصافي لا الإجمالي
- لا تميز بين:
- مصادر الدخل المختلفة

الأشخاص الخاضعون لضريبة الدخل

أولاً: الشخص الطبيعي

- كل إنسان يتمتع بالشخصية القانونية يشمل:

- القاصر

- فاقد الأهلية

- المتوفى (قبل توزيع التركة)

- يتم تقدير الضريبة باسمه بواسطة:

- الولي أو الوصي أو القيم

ثانياً: الشخص المعنوي:

أشخاص معنوية عامة: الدولة ومؤسساتها

- أشخاص معنوية خاصة: شركات القطاع الخاص

مصادر الدخل الخاضعة لضريبة الدخل حددها قانون ضريبة الدخل، وأهمها:

- الأعمال التجارية
- الصنائع
- المهن
- التعهدات والالتزامات
- التعويضات غير المقابلة لخسارة
- الفوائد والعمولات والقطع
- الأرباح الناتجة عن احتراف المتاجرة بالأسهم والسندات
- بدلات إيجار الأرض الزراعية
- الرواتب والأجور والمخصصات
- الرواتب والمكافآت التقاعدية (مع وجود تناقض تشريعي)
- كل مصدر دخل غير معفى وغير خاضع لضريبة أخرى

شكراً لحسن اصغائكم